



No:
Date: 2010 / 2 / 26

٨ / ٣

ژماره : ٢٧١٠
رؤژ : ٢٧١٠ / ٢ / ٢٦

بو / وهزاره تى پلان دانان ب / رينمايى

هاو پيچ له گهل نوسراومان دهقى رينماييه كانى ژماره (2) ي وهزاره تى كشتوكال و سه رچاوه كانى ناو - ب. گ. سامانى ناژهل و به يته ره سه بارت به مهرجه كانى هاوردنى به ريوه بومى ناژهل و په له وهرو و ده زمان و فاكسين و پيداويستى ترى به يته رى و ماسى بوتان ره وانه ده كه ين بو ناگاداريتان و نه نجامدانى كارى پيوست له گهل ريزماندا.

تيبىنى :

كار بهم رينماييه يانه دهكرت راسته وخو پاش بلاوكردنه وهى له رؤژنامه ي (وقائع كوردستان)

هاو پيچ

دهقى رينماييه كان (11) يانزه لا پهره

جميل سليمان حيدر

وهزيرى كشتوكال و سه رچاوه كانى ناو

2010 / /

ب. گ. سامانى ناژهل و به يته ره
ب. كشتوكال و سه رچاوه كانى ناو
ب. كهرنتين

ويته يهك بو /

- و. دارايى و نابوورى / بو هه مان مه به ست . له گهل ريزماندا
- و. ته ندروستى / بو هه مان مه به ست . له گهل ريزماندا
- و. بازرگانى و پيشه سازى / بو هه مان مه به ست . له گهل ريزماندا
- نوسينگه ي به ريز وهزير / بو زانين
- ب. گ. پلان دانان و به دوا داچوونه وه / بو هه مان مه به ست
- ب. گ. كشتوكال و سه رچاوه كانى ناو و دهوك و گهرميان / بو هه مان مه به ست
- ب. ياسا / بو نه نجامدانى كارى پيوست .
- ب. راگه يانندن / بو زانين و نه نجامدانى كارى پيوست .
- ب. به يته رى هه وئير و سليمانى و دهوك و گهرميان و بو هه مان مه به ست .
- گشت به ريوه به رايه تيه كانى ناو ديوانى ب. گ. سامانى ناژهل و به يته ره / بو هه مان مه به ست .
- ب. كهرنتين / له گهل به رايه يه كان .



تعليمات رقم (2)

صادر من وزارة الزراعة والموارد المائية المديرية العامة للشروة الحيوانية والبيطرة لعام 2010 م 2710 كوردي استنادا الى النظام البيطري المرقم 84 لعام 1937 ولغرض تنظيم اجراءات وشروط الاستيراد تم اصدار التعليمات التالية

- 1- يشترط مستورد المنتجات الحيوانية المؤهلة للاستيراد الى اقليم كردستان العراق
- 2- المنتجات الحيوانية المبردة والمجمدة يجب ان تكون مصنعة حسب المواصفات العراقية.
- 3- يجب كتابة نوع المادة و تاريخ انتاجها و نفاذها باللغة العربية او الكردية اضافة الى اللغة الانكليزية وبوضوح على العبوة والكرتون .
- 4- يشترط كتابة مذبوح على الطريقة الاسلامية للحوم الحيوانات و الدواجن اذا كان المنتج من مناشء غير اسلاميه (شهادة ذبح الحلال) مصدقة من غرفة التجارة او الجمعيات الاسلامية .
- 5- يطلب مع المنتج اضافة الى شهادة ذبح الحلال الشهادات التالية :-
X أ- النسخة الاصلية من شهادة المنشأ مصدقة من قبل السفارة العراقية فى تلك الدولة او غرفة تجارة معترف بها .
X ب- النسخة الاصلية من شهادة صحية مصدقة و مختومة من قبل وزارة الزراعة للدولة المنتجة او المؤسسة البيطرية العليا لكل شحنة وحسب المواصفات التالية :-

- * 1- لحوم المواشي المستوردة يجب ان يكون اعمارها بين 1-2 سنة .
ولحوم الاغنام بعمر 6-8 اشهر و مناشئها من مناطق خالية من الامراض ادناه و مفعوسة من قبل اطباء بيطرين لمدة لا تزيد عن 12 ساعة قبل الذبح وبعده وبيان كونها خالية من الامراض الوبائية المعدية و الامراض العابرة للحدود والمذكورة ادناه لفترة لا تقل عن 90 يوما من تاريخ الانتاج
contagious bovine pleuro pneumonia , Rift valley Fever, FMD , BSE, Vesicular stomatitis , RP,PPR, lumpy skin Disease,blue tongue , Sheep & goat pox , H.S, Theileriasis, TB, Bovine Babesiosis , pleuro pneumonia and Contagious agalacticia
- 2- يجب ان تحضر و تحفظ وتنقل المنتجات تحت ظروف صحية جيدة .
- 3- يجب ان لا تحفظ اللحوم المفعوسة مع لحوم اخرى غير مفعوسة .
- X ج- يجب ان تكون اعلاف تلك الحيوانات خالية من البروتينات الحيوانية و عظامها و كذلك خالية من الهورمونات المنشطة للنمو .

**2- لحوم الدواجن و البيض :

- أ- الطيور المهيأة للذبح خاضعة للفحص من قبل اطباء بيطرين لفترة لا تزيد عن 12 ساعه قبل الذبح و مباشرة بعد الذبح مبينا كونها صالحة للاستهلاك البشري .
 - ب- يجب نقل و خزن اللحوم تحت ظروف صحية و لايسمح بخزن اللحوم المفعوسة مع لحوم اخرى غير خاضعة للفحص .
 - ج- يجب ان تكون مناشئ لحوم الدواجن و منتجاتها من مناطق خالية من مرض انفلونزا الطيور(AI) و النيوكاسل و مرض التيايفويد و السالمونيلا لفترة لا تقل عن 90 يوماً استناداً الى معلومات المنظمات العالميه FAO , WHO , OIE .
 - د- يجب ان تكون اللحوم من مناشئ اعلافها خالية من الهورمونات و محفزات النمو و البروتين الحيوانى .
- *** أما بالنسبة الى البيض يجب كتابة تاريخ انتاجها مختوما بوضوح عليها و ان يستورد من مناشئ خالية من الامراض خاصة انفلونزا الطيور و السالمونيلا و الامراض الاخرى المعدية و العابرة للحدود و يجب ان يكون المنتج نظيفاً و غير ملوثاً و الاوزان تكون متناسقة و الاختلاف في الاوزان لا يتجاوز 10% و البيض يكون مختوما برمز الشركة و الدولة المنتجة و يجب ان يعبأ 6-30 بيضة في السيت الواحد و يداخل الكرتون .

الشروط الاخرى العامة :-

- 1- يجب ان يكون اللحوم بانواعها مجمدة لفترة لا تزيد عن 72 ساعة بعد الذبح .
- 2- فترة الصلاحية للاستهلاك البشرى يكون على الشكل التالى :
أ- المواد التى لها فترة بقاء لا تزيد عن 6 اشهر يجب ان يكتب على العلبة يوم و شهر و سنة الانتاج و الانتهاء .
ب- المواد التى لها فترة بقاء اكثر من 6 اشهر يكتب على العلبة شهر و سنة الانتاج و الانتهاء .
ج- يجب ان لا يكون فترة انتهاء اللحوم المجمدة بانواعها اكثر من 12 شهرا و فترة البقاء للكبد المجمد لا يزيد عن 90 يوما .
ء- يجب ان تثبت المعلومات على العلبة و على قطعة المعلومات و يختم جيدا بشرط ان يكون الحبر المستخدم لهذا الغرض من النوع الثابت و الصحي .
- 3- الاوزان المقبولة للحوم الدواجن المجمدة : يكون بين 1150 - 1800 غم .
- 4- الاوزان المقبولة للحوم الابقار المكيسة وزن كل كيس 1 - 2 الى 5 كغم و يوضع على هيئة قطع يداخل كرتون .
- 5- الاوزان المقبولة للحوم الاغنام 8 -- 20 كغم .



- 6- لن تقبل لحوم الخنازير و دهونها بتاتاً إلا بموافقات خاصة .
 7- جميع أنواع اللحوم و منتجاتها خالية من المضادات الحيوية و الهورمونات و الاشعاع و جميع المواد الضارة بالصحة ..
 8- يجب ان لا يتفاوت الأوزان في الكارتونة أكثر من 10 % .

الفحوصات و الاجراءات المتخذة من قبل المحاجر البيطرية .

- 1- التأكد من صحة جميع المستندات المطلوبة .
- 2- اجراء الفحوصات الفيزيائية .
- 3- اجراء الفحوصات الاخرى التالية :
 - أ- فحص عشوائي لبكترياء السالمونيلا و يرفض اللحوم المثبتة لتلوثها بالسالمونيلا .
 - ب- فحص E. COLI العدد المسموح اقل من 100/10غم .
 - ج- فحص النمو البكتيري يجب ان لا يزيد عن 1.0 مليون بالفراغ .
 - و- عند اذابة اللحوم يجب ان لا تزيد النسبة المئوية للماء المتسرب عن 7.5 % .
 - ز- كمية النايتروجين المتبخر في اللحوم الحمراء لا يزيد عن 20 ملغم لكل 100غم وفي لحوم الدواجن لا يزيد عن 50 mg لكل 100 كغم اي 500 جزء بالمليون (500ppm)

ملاحظة :-

أ :-

- 1- لطبيب البيطري المسؤول في المحجر البيطري الصلاحية في اتخاذ القرار المناسب حول المنتجات الحيوانية الداخلة والخارجة للأقليم وفق التعليمات والقوانين والانظمة الخاصة بالمحاجر البيطرية .
- 2- الشركات و المصادر المجهزة للمنتجات الحيوانية يترتب عليها ضمان عملية نقل المركبات الخاصة لنقل المنتجات الحيوانية المبردة والمجمدة خلال المعابر الدولية وكذلك ضمان عدم فتحها وكذلك ضمان عودة المنتجات الغير موافية للشروط الى منشأها .
- 3- لوزارة الزراعة الحق القيام بزيارة مفاجئة للشركات المنتجة وشركات الاستيراد والتصدير للتأكد من نوعية وكفاءة عملياتها .
- 4- لوزارة الزراعة تحديد كميات ونوعيات المواد لمنح أجازات الاستيراد للشركات .

ب :-

في حالة عدم جلب الشهادة او وثيقة التحضير , الفحص المخبري والمسجلة الى الجهة البيطرية عند نقطة التوريد فإن المحاجر البيطرية لها الحق بأجراء الفحوصات أدناه

المأكولات الحاضرة ومنتجات الألبان تجرى لها الفحوصات التالية :

A-Micorbial Tests

- Total colony count -1
- Total coliform -2
- Faecal coliforms -3
- E.Coli0157 -4
- Salmonella -5
- Staphenterotoxin -6
- Bacillus enterotoxins -7
- Listeria monocytogenes -8

B- Chemical Tests:-

- Sulphur dioxide -1
- Bezoic acid -2
- Boric Acid -3
- Synthehetic colours -4



المنتجات المستوردة من الدول التالية يجري لها
(Test for radionuclide contamination) دول أوروبا الشرقية , البانيا , ازبيجان , بيلاروس , بوسنا , هرزكوفانيا , بلغاريا , كرواتيا و
جمهورية الجيك , استونيا , سنغاريا , :كازغستان , كرجستان , لاتفيا , لثيونيا , مكدونيا , مولدا فيا , بولندا , رومانيا , روسيا , سلوفاكيا ,
سلوفاكيا , أوكرانيا , سربيا و مونتينيكر (يوغسلافيا)

تعليمات رقم - 1 -

شروط أستيراد الطيور الحية الى اقليم كردستان العراق

- 1- منشأ الطيور من اي منشأ أو مصدر كان .
- 2- الغرض من الأستيراد لأي غرض كان
- 3- اجازة الأستيراد يجب ان يرافق الشحنة اجازة أستيراد صادرة من وزارة الزراعة او من السلطة البيطرية العليا المخولة
- 4- الشهادة البيطرية :- يجب ان يكون مع الشحنة (النسخة الأصلية) شهادة بيطرية مؤرخة خلال اسبوع من تاريخ الأستيراد وموقعة من قبل السلطة البيطرية المخولة او من قبل البيطرين المجازين لدى الدولة ومختومة من قبل السلطة البيطرية الحكومية ذاكرين تفاصيل الشحنة من كمية وسلالة الطيور ومؤكدين فيها ما يلي :-
 - أ- خلو الدولة او المقاطعة المصدرة من مرض أنفلونزا الطيور الحاد والنيوكاسل لفترة 3-6 أشهر قبل التصدير .
 - ب- الطيور معزولة بطريقة سليمة مؤيدا من قبل السلطة البيطرية الحكومية كونها خالية من اي علامات لأمراض معدية منذ تاريخ فقسها او قبل 21 يوما من تاريخ التصدير.
 - ت- خلال الفترة 21 يوما من العزل (فقرة ب) ارسال نماذج من هذه الطيور لانتقل عن 30 نموذج يرسل لعزل فايروس الأنفلونزا حتى يثبت خلوها مختبريا
 - ث- يفحص الطيور في يوم التصدير للتأكد من خلوها من علامات الأمراض المعدية والخمجية .
 - ج- يجب ان ينقل الطيور في صناديق نظيفة وجديدة .
 - ح- لا يحجر الطيور اذا كان الوثائق المطلوبة موجودة مع الشحنة ويلاحظ كون الطيور بصحة جيدة عند وصولها الى الحدود .
 - خ- يجب على المستورد اعلام سلطات الحجر البيطري عن تاريخ وصول الشحنة لفترة لاتقل عن 5 ايام الى الحدود .
 - د- عند وصول الشحنة الى الحدود سلطة الحجر يقوم بالتأكد من الوثائق وصحة الطيور وبعدها يسلم الشحنة الى صاحبه وعكس ذلك يحجز الشحنة ويحجر لفترة محدودة ويرسل عينات منها لأغراض الفحص .
- ذ- المخالفات :-
 - يتلف او يعاد الشحنة الى الجهة المصدرة في حالة عدم جلب الوثائق المطلوبة أو كون الطيور يعانون من اعراض لأمراض معدية .
 - ر- النفقات :-منها نفقات الاجازة , الفحوصات البيطرية والتأكد من الوثائق ونفقات الحجر البيطري والحجر يحدد من قبل المختصين في وزارة تى الزراعة والمالية .



شروط ادخال الكلاب والقطط الى داخل الاقليم

1. اسم دولة المنشأ
2. الغاية من الاستيراد
3. اجازة الاستيراد صادرة من الجهة المخولة
4. الشهادة الصحية البيطرية ويرفق بها مايلي :-

X- شهادة صحية بيطرية (النسخة الاصلية) مؤرخة لفترة لا تزيد على 7 ايام من تاريخ الاستيراد موقعة من قبل طبيب بيطري مخول في دولة المنشأ ويذكر في الشهادة عمر, سلالة, جنس, لون, وأي علامات أخرى موجودة و ذاكرا ومؤكدا فيها مايلي :-
 ا- كون الكلب, ألقط بحالة صحية جيدة وخال من العلامات المرضية لجميع الأمراض المعدية والخمجية ومناسب للتصدير حاليا
 ب- يجب ان لا يقل العمر عن 3 أشهر .

ت- يجب تثبيت رقم Microchip ويدون تفاصيل هذا الرقم في الشهادة الصحية البيطرية وشهادة التلقيحات كإشارة للتعريف.

ث- يجب تلقيح الكلاب التي تقل اعمارهم عن 4 اشهر مرتين الأولى قبل شهر والتلقيح الثاني قبل 2 اسبوعين من التصدير وللأمراض التالية Rabies, canine distemper, canine hepatitis and canine parvoviral infection
 او اذا كان عمر الكلب اكثر من 4 أشهر يجب أن يكون ملقحا ضد نفس الأمراض في فترة (ث) لفترة لا تقل عن اسبوعين ولا تزيد على سنة قبل التصدير .

ج- اذا كان عمر القطلة اقل من 4 أشهر يجب تلقيحها ضد الأمراض أدناه مرتين الأولى قبل 3 أسابيع والثاني قبل اسبوعين من التصدير Cat (Felinocalci virus, feline viral Rhinotracheitis and Chlamydia psittaci) flu .

And Cat enteritis (feline Panleukopaenia, Feline infectious Enteritis)
 أو اذا كان عمر القطلة اكثر من 4 اشهر يجب ان يكون ملقحا ضد الأمراض في فترة (ج) مرة واحدة على الاقل لفترة لا تقل عن اسبوعين ولا تزيد عن سنة من تاريخ التصدير .

خ- يجب اعطاء الكلب او القطلة جرعة لمكافحة الطفيليات الخارجية لفترة 2- 10 ايام وجرعة لمكافحة الطفيليات الداخلية لفترة 4 يوم قبل التصدير مع ذكر الاسم العلمي للمادة المستعملة للمكافحة .

XX

اجازة التصدير من الدولة المصدرة اذا كان الشهادة الصحية المرفقة صادرة من جهة غير حكومية.

- 1- الحجر البيطري :- الطبيب البيطري يقوم بتدقيق الشهادات وفحص الحيوان للتأكد من صحته ففي حالة وجود نواقص ما في الشهادة او خلل صحي يحجز لمدة لا تقل عن (15 يوما) او يعاد الى البلد المصدر مع محاسبة المقصر قانونيا اما كان عكس ذلك فمن الممكن تلقيح الكلب ضد مرض داء الكلب عند الوصول على ان لا يقل عمره عن 3 اشهر ويراقب لمدة 30 يوما .
- 2- يجب على المستورد اعلام الحجر عن تاريخ وصول الكلب , القطلة قبل فترة لا يقل عن 5 ايام من تاريخ الوصول .
- 3- المصاريف المطلوبة من المستورد (كلفة اجازة الاستيراد, مصاريف الفحص و التلقيح, كلفة النقل والحجر او الحجر) .



شروط ادخال اللحوم المجمدة الى اقليم كردستان العراق

1- جلب شهادة المنشأ والتي تتضمن :-

أ- اسم المنتج ونوعه .

ب- اسم الشركة المنتجة وعنوانها ورقم الهاتف عنوان والسایت الألكتروني .

ج- وزن اللحم .

د- طريقة التجميد وتاريخ الإنتاج .

و- تحديد تاريخ أنتهاء المنتج .

ز- منشأ المنتج .

ح- تصديق شهادة المنشأ من قبل السفارة العراقية في دولة المنشأ .

خ- كتابة Batch No بالطريقة الليزرية بشكل بارز او حفر

2- الشهادة البيطرية :

أ- يجب ان يثبت في الشهادة خلو اللحم من الأمراض المعدية وخاصة المذكورة في لوائح منظمة OIE .

ب- يجب ان يكون منشأ الحيوانات من مناطق لم تظهر فيها الأمراض المعدية لفترة لاتقل عن 6 ستة أشهر قبل اعداد اللحوم المصدرة وبإشراف أطباء

بيطريين رسميين لدى الدولة .

ج- يجب ان يكون اللحم خال من المواد الحافظة .

د- اللحم يجب ان يكون حسب المواصفات العراقية رقم 1179,1125,365 .

هـ- الشهادة البيطرية يجب ان تكون مصدقة ومختومة من قبل طبيب بيطري حكومي ويجب ان يذكر في الشهادة نوع اللحم ونوع وعمر الحيوان وكون

الحيوان المذبوح قد تم فحصه قبل 12 ساعة من ذبحه وبعده وكونه خال من الأمراض و مناسب للأستهلاك البشري .

و- يجب ان يذكر في الشهادة بأن اللحم تم انتاجه وخرنه ونقله بطريقة صحية وعلمية

ز- يجب ان يكون مصدر اللحم من مناشئ خالية من الهورمونات ومحفزات النمو و المضادات الحيوية و الأدوية الطفيليات والمخلفات الكيميائية.

ح- يجب ان لا يكون قد تم اضافة الهورمونات الى اعلاف هذه الحيوانات .

3- جلب شهادة الذبح الحلال وكون المنتج محضر للعراق.

الصفات الخاصة لهذا المنتج :

1- يجب ان يكون وزن كل قطعة من اللحم بين 1 --- 3 كيلو غرام .

2- يجب تعبأة اللحم بطريقة تمنع عملية التلوث ومغلقة بمادة غير خطرة أوضار على اللحم.

3- يجب كتابة المواصفات المكتوبة على الكارتونة على كل قطعة 1 --- 3 كيلو غرام (اسم ونوع المنتج ودرجة الخزن وتاريخ الإنتاج وأنتهائه بطريقة

لا يمكن التلاعب به .

4- يجب ان يكون اللحم من منطقة الفخذ والكتف والظهر ومنظف وخال من الملحقات الأخرى كالكبد و الرئة والأمعاء والخب.....

5- يجب تجميد اللحم وفق الأسس العالمية على ان يتم التجميد لمدة لا يتجاوز 3 ايام بعد الذبح وبعدها يخزن بدرجة - 18 درجة مئوية .

6- يجب على المجزرة التي يتم فيها ذبح و تحضير اللحم العمل علميا وبنظافة ووفق برنامج ISO ويطبق فيها برنامج HACCP .

7- عند وصول اللحم المجمد الى حدود اقليم كردستان يجب ان لا يمر على تاريخ انتاجه اكثر من 3 أشهر او ثلثي من تاريخ أنتهاء مفعولة باق .

8- عند وصول المنتج الى نقطة حدود الاقليم (المحجر البيطري) يقوم بالكشف استنادا الى المواصفات العراقية وخلاف ذلك يتم أتخاذ الاجرات

اللازمة .

9- يتم نقل اللحم حسب الشروط وبالشاحنات المجمدة مع وجود الكاشف الخاص بدرجة الحرارة داخل الشاحنة .

10- يجب ان لا يحتوي اللحم المجمد على الغدد و العظام و الحبل الشوكي .

11- على التاجر اعلامنا عن منفذ وتاريخ دخول اللحم الى الاقليم .



الشروط العامة

1. جلب الشهادة الصحية وشهادة المنشأ الاصلية من الجهات المخولة للدولة المصدرة و تصديقها من قبل سفارة العراق الفيدرالي في تلك الدول .
2. يشترط ان يكون الحيوانات المستوردة خالية من جميع الامراض المعدية و الخمجية والعبارة للحدود المذكورة في لائحة منظمة OIE .
3. على المستورد اخبار المحجر البيطري قبل اسبوع من وصول الحيوانات الى الحدود (المحجر البيطري) وكذلك بيان مكان الحجر .
4. وزارة الزراعة لها الحق في اضافة شروط اخرى او الغاء الاجازة اذا استوجب الامر ذلك .
5. يجب على المستورد اخبار مسؤولي المحجر البيطري عن معلومات خاصة بالحالة الصحية للحيوانات وعدد الهلاكات اثناء عملية الاستيراد .
6. يتم حجر الحيوانات لمدة لا تقل عن 21 يوماً اذا كان لاغراض التربية واذ كان الحيوان ترسل الى المجازر فيحجر لمدة 3 - 4 يوماً .

تعليمات رقم - 4 - ا

شروط استيراد (البقار /جاموس) لاغراض التربية

أ- اضافة الى الشروط العامة لاستيراد الحيوانات الى الاقليم .

ب- الشروط الخاصة .

1. يشترط ان يكون منشأ الحيوانات خالية من الامراض التناسلية و Rift Valley fever C.B.P.P ,BSE ,FMD,CCPP ,Catle plague
2. يجب ان يكون منشأ الحيوانات من حقل خال من الأمراض التالية لفترة لا تقل عن 2 سنة (listereosis,Q.fever., Leptospirosis) ,Heart water Disease, T.B, Brucellosis)
3. كذلك يجب قبل 15 يوم من الاستيراد اجراء فحص مختبري لمرضى البروسيلا والسل البقري واثبات عدم الاصابة بهذين المرضين .
4. يجب ان يكون الحيوان غير مصاب بالامراض والأفات الجلدية .
5. على المستورد اجراء التلقيحات الازمة والتي تحددها السلطات البيطرية قبل ادخال الحيوانات الى البلد .

تعليمات رقم - 4 - ب

شروط استيراد الأغنام والماعز لأغراض التربية

أ- اضافة الى الشروط العامة

ب- الشروط الخاصة .

1. يجب ان يكون منشأ الحيوانات من دولة خالية من الامراض التالية (Scrapie , C.C.H.F ,PPR.Pox.Brucellosis , Blue Tongue, FMD, Rift Valley Fever)
2. يجب ان يثبت خلوها من الأمراض التناسلية CorticalVesicular Excenthensa, Viberiosis, Trichomoniasis
3. كذلك يجب ان يكون خالية من الأمراض التالية (Heart water , Jhons Disaese , Skin Disease)
4. يجب اجراء كل التلقيحات الازمة والتي تحددها السلطة البيطرية قبل ادخال الحيوانات الى البلد .

تعليمات رقم - 4 - ج

شروط استيراد الحيوانات لأغراض الذبح

يجب ان يكون الحيوانات خالية عن المراض المعدية والخمجية والأمراض العابرة للحدود


ا-المواشى /ابقار /جاموس يجب ان تكون

• خالية من الامراض التالية) Rift Valley fever C.B.P.P ,BSE ,CCPP ,Cattle plague

(FMD,Brucellosis ,Skin disease Inter- &Exter- Parasite

ب-الاعنام والماعز يجب ان تكون

• خالية من الأمراض التالية (Scrapie , C.C.P.P ,PPR, Brucellosis', Blue Tongue, FMD, Rift Valley Fever)



- 1- يجب ان يكون منشأ الحيوان خال عن الامراض التالية (Equine Viral Arteritis , Equine Infectious Anemia , Equine Encephalo Myelitis, Anthrax , Glanders ,Mange, Strangles, Dourine, Equine Vesicular Stomatitis, Rabies)
- 2- يكون الخيول من منشأ خال من مرض (African Horse Sickness) لفترة لا تقل عن 2 سنة
- 3- يجب اجراء الفحوصات الكاملة للحيوان قبل ارسال 1- 2 يوم وكذلك اجراء فحص Mallein test عند الحدود

تعليمات رقم - 6 -

الشروط الصحية لاستيراد الدهون والشحوم الحيوانية

- 1- الحصول على موافقة الأستيراد
- 2- جلب الشهادة الصحية وشهادة المنشأ في دولة المنشأ ومصدقة من قبل سفارة العراق الفيدرالي في دولة المنشأ
- 3- يجب ان يكون المنتج خاليا من الهرمونات والمواد الضارة كالعقاقير والمبيدات والمعادن الثقيلة وشحوم الخنازير
- 4- يتم ارسال نماذج لأغراض الفحص والتأكد من خلوها من المسببات المرضية وصالحة للفرض الواردة من اجله ومن ثم يتم قبول ادخالها .



تعليمات رقم - 7 -

- الشروط العامة لاستيراد الاسماك الى اقليم كردستان
1. جلب شهادة المنشأ والشهادة الصحية من الجهة الرسمية في البلد المصدر وتثبت خلوها من الأمراض المعدية ومصدقة من قبل سفارة العراق الفيدرالي في دولة المنشأ .
 2. مراعاة ظروف النقل والتحميل المعمول بها عالمياً

تعليمات رقم - 7 - ا

شروط الاسماك المجمدة

1. ان تكون مطابقة للمواصفات العالمية القياسية لاسماك المجمدة مع مراعاة المذكور في (ملاحظة رقم 1 صفحة 9).
2. ان تكون مرفقة بشهادة تبين مدة الصلاحية
3. ان ترفق مع الشحنة شهادة المنشأ و الصحية وتثبت خلو الاسماك من الامراض الوبائية والمعدية مصدقة من قبل سفارة العراق في تلك دولة المنشأ
4. يجب مراعاة ظروف النقل والتحميل حسب المواصفات العالمية

تعليمات رقم - 7 - ب

شروط استيراد الاسماك الطازجة

1. ان تكون مطابقة للمواصفات العالمية القياسية لاسماك الطازجة
2. تكون مرفقة بشهادة تبين مدة الصلاحية
3. ان ترفق مع الشحنة شهادة المنشأ و الصحية وتثبت خلو الاسماك من الامراض الوبائية والمعدية مصدقة من قبل سفارة العراق في تلك دولة المنشأ
4. يجب مراعاة ظروف النقل والتحميل حسب المواصفات العالمية.

تعليمات رقم - 7 - ج

شروط استيراد الاسماك المعلبة

1. ان تكون مطابقة للمواصفات العالمية القياسية لاسماك التونة و السردين والانشوجة المعلبة ومراعاة التفاصيل المذكورة في (ملاحظة رقم 2.صفحة 9)
2. ان تكون مرفقة بشهادة تبين مدة الصلاحية
3. ان ترفق مع الشحنة شهادة المنشأ و الصحية وتثبت خلو الاسماك من الامراض الوبائية والمعدية ومصدقة من قبل سفارة العراق الفيدرالي في تلك دولة المنشأ
4. يجب مراعاة ظروف النقل والتحميل حسب المواصفات العالمية.

تعليمات رقم - 7 - د

شروط استيراد الاسماك الاخرى

1. ان تكون مرفقة بشهادة تبين كيفية تحضير المنتج مثل (السمك المدخن وغيرها)
2. ان تكون مرفقة بشهادة تبين مدة الصلاحية
3. يجب مراعاة ظروف النقل والتحميل حسب المواصفات العالمية.

تعليمات رقم - 7 - هـ

شروط استيراد اسماك التربية الحية و اسماك الزينة

1. ان ترفق مع الشحنة شهادة المنشأ و الصحية وتثبت خلو الاسماك من الامراض الوبائية والمعدية مصدقة من قبل سفارة العراق في تلك دولة المنشأ
2. ان لا تكون من الانواع المهددة بالانقراض او الممنوعة تداولها عالمية
3. ان تنقل باكياس بلاستيكية شفافة مخصصة لهذه الغرض .
4. يجب مراعاة ظروف النقل والتحميل حسب المواصفات العالمية.



اسماء الغرف التجارية المعترف بها في الولايات المتحدة

1- NATIONAL U.S.- ARAB CHAMBER OF COMMERCE
1625 Eye street NW Suite 902.
Washington , D.C. 20006
Phone 202 331-8010
Fax 202 313-8297

2-U.S- ARAB CHAMBER OF COMMERCE
135 South Laselle Street Room 1020
Chicago , Illinois 60603
312 782- 7379

3- U.S- Arab chamber of commerce
1231 Market Street

4.MIDAMERICA-ARAB CHAMBER OF COMMERCE
208s LasalleSt.,Suite706
Chicago,Illion60604
(312)782-7379
FX(312)782-7379

5.NEWYORK-ARABCHAMBER OF COMMERCE
420lexington Ave.,Suite2739
NewYork,NY10170
(212)986-8024
(212)986-0216

6.HOUSTON- ARABCHAMBER OF COMMERCE
1330PostOakBlvd.,Suite1600
Houston,TX77056
(713)963-4620
(713)963-4609

جميل حيدر سليمان
وزير الزراعة والموارد المائية
2010/ /

د. ريمت هدايت حمد صالح
مدير العام للثروة الحيوانية والبيطرة
2010/ /

اعداد
د. جمال شكري سعيد
طبيب بيطري خبير
مدير المحاجر البيطري
2010/ 3 /21

